

العِفَّةُ

عناصر الموضوع

٨	مفهوم العفة
٩	العفة في الاستعمال القرآني
١٠	الألفاظ ذات الصلة
١٢	أنواع العفة
١٦	الحث على العفة
٢٢	نماذج قرآنية من المتعففين
٣٠	معوقات العفة
٣٨	ثمرات العفة

مفهوم العفة

أولاً: المعنى اللغوي:

عف عن الشيء يعف عِفَّةً وَعَفَافًا: كف عما لا يحل ولا يجمل ولا ينبغي من قول أو فعل، والعفيف من لا يقذف بريبة، والتعفف والاستعفاف هو تكلف العفة وطلبها ^(١)، وامرأة عفيفة أي: عفة الفرج ^(٢)، وتعدى بالألف فيقال: أعففته عن كذا، أي: كففته ^(٣).

فالعفة في اللغة تدور حول الكف والامتناع عن القبائح القولية والفعلية.

ثانيًا: المعنى الاصطلاحي:

المعنى الاصطلاحي لا يبعد عن المعنى اللغوي، فقد عرفها بعض العلماء بأنها: «هيئة للقوة الشهوية متوسطة بين الفجور الذي هو إفراط هذه القوة والخمود الذي هو تفريطها، فالعفيف من يياشر الأمور على وفق الشرع والمروءة» ^(٤).

وعرفها آخرون بأنها: «حصول حالة للنفس تمتنع بها عن غلبة الشهوة، والمتعفف هو المتعاطي لذلك بضرب من الممارسة والقهر» ^(٥).

وعرفها الكفوي بأنها: «الكف عما لا يحل» ^(٦).

وعرفت العفة أيضًا أنها الصبر والنزاهة عن الشهوات ^(٧).

فالعفة إذًا: حاجز داخلي يمنع الإنسان من تغليب الشهوة، ويبعده عن عمل القبيح عرفًا وشرعًا، ويدفعه إلى الصبر والنزاهة عن الشهوات الدنيوية والحاجات الإنسانية.

(١) انظر: تهذيب اللغة، الأزهري ١٢/١٦٩، مقاييس اللغة، ابن فارس ٣/٤، المفردات، الراغب الأصفهاني ص ٥٧٣، تاج العروس، الزبيدي ٢٤/١٧٤، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية ٦١١/٢.

(٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور ٩/٢٥٣.

(٣) انظر: العين، الفراهيدي ١/٩٢، القاموس المحيط، الفيروزآبادي ص ٨٣٨.

(٤) التعريفات، الجرجاني ص ١٥١.

(٥) المفردات، الأصفهاني ص ٥٧٣.

(٦) الكليات ص ٦٥٦.

(٧) انظر: لسان العرب، ابن منظور ٩/٢٥٣.

العفة في الاستعمال القرآني

وردت مادة (عفف) في القرآن الكريم (٤) مرات ^(١).
والصيغ التي وردت، هي:

الصيغة	عدد المرات	المثال
الفعل المضارع	٣	﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُفْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]
المصدر	١	﴿يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]

وجاءت العفة في الاستعمال القرآني بمعناها اللغوي، وهو: حصول حالة للنفس تمتنع بها عن غلبة الشهوة ^(٢)، وترك الشيء ^(٣)، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، أي: فليستعفف عنه، ولا يأكل منه شيئاً ^(٤).

وقال تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٠]، أي: وترك وضعهن لثيابهن - وإن كان جائزاً - خير وأفضل لهن ^(٥).

(١) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٤٦٦.

(٢) انظر: المفردات، الراغب الأصفهاني ص ٣٣٩.

(٣) انظر: جامع البيان، الطبري ٥ / ٥٩٤.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٢ / ٢١٦.

(٥) انظر: المصدر السابق ٦ / ٨٤.

الألفاظ ذات الصلة

١ السؤال:

السؤال لغةً:

ومعناه لغة ما يطلبه الإنسان، وسأله سؤاله أي: قضى حاجته^(١).

السؤال اصطلاحًا:

استدعاء معرفة أو ما يؤدي إلى معرفة، واستدعاء مال أو ما يؤدي إلى مال^(٢).

الصلة بين السؤال والعفة:

ورد السؤال في القرآن الكريم بمعنى مضاد للعفة، فالمتعفف يمتنع عن طلب المال وأخذه من الآخرين بخلاف السائل الذي يسأل المعونة بإظهاره حاجته إليها^(٣).

٢ الفاحشة:

الفاحشة لغةً:

«القيح من القول والفعل»^(٤).

الفاحشة اصطلاحًا:

هي ما توجب الحد في الدنيا والعذاب في العقبى، وتطلق على فعل الزنا^(٥).

الصلة بين الفاحشة والعفة:

العفة ضد الفاحشة، فهي الكف عن القبيح، أما الفاحشة فهي ممارسة القبيح.

(١) انظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي ص ١٠١٢.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي ص ١٩٩.

(٣) انظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل، الكرمانلي ٢/ ١١٤٠.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده ٣/ ١١٤.

(٥) انظر: التعريفات، الجرجاني ص ١٩٧.

الإحصان لغةً:

هو الإحكام بحيث لا يوصل إلى ما في جوفه^(١)، و«أحصنت المرأة عفت»^(٢).

الإحصان اصطلاحاً:

هو «العفة وتحصين النفس من الوقوع في الحرام»^(٣)، ويطلق على الوطء الصحيح.

الصلة بين الإحصان والعفة:

التقارب بين مصطلحي العفة والإحصان بين؛ ففي كليهما بعدٌ عما يحرم، واكتفاء بما يحل، وقطعٌ للشهوة المؤدية إلى الحرام.

(١) انظر: تهذيب اللغة، الأزهرى ١٤٣/٤.

(٢) مختار الصحاح، الرازي ٧٥/١.

(٣) الكليات، الكفوي ص ٥٥.

أنواع العفة

العفة سببٌ للسعادة في الدارين، وارتكاب الفواحش سبب للشقاء في الدارين، ولهذا لم يفترض الله على الأمة إلا ما يصلحها، ولم يمنعها إلا مما يفسدها، فأحل الحلال وحرم الحرام، وكل ذلك من أجل سعادة البشرية.

وقد تحدث القرآن الكريم عن أنواع من العفة نوجزها في النقاط الآتية:

أولاً: العفة عن المحرمات:

قال الماوردي: «العفة نوعان^(١):

أحدهما: العفة عن المحارم، وتعني: الكف عن محارم المسلمين، من الدم والمال والعرض، وهي نوعان: أحدهما: ضبط الفرج عن الحرام، كالزنا واللواط.

قال تعالى: ﴿وَلَسْتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٣٣].

«أي: أن يتعد الإنسان عما حرم عليه من الزنا ووسائله وذرائعه؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

ولذا فقد أمر الله في كتابه الكريم بحفظ الفرج حيث قال: ﴿وَحَفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾

[النور: ٣٠].

قال الماوردي: «فيها قولان: أحدهما: أنه يعني بحفظ الفرج عفافه، والعفاف يكون عن الحرام دون المباح»^(٢).

والثاني: كف اللسان عن الأعراس، كالقذف والنميمة والغيبة والكذب والاستهزاء ونحو ذلك.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤].

أي: يقذفون العفافات المسلمات بأن يرموهن بالزنا كيذا وظلماً^(٣).

قال الطبري: «أي: والذين يشتمون العفاف من حرائر المسلمين فيرمونهن بالزنا ثم لم يأتوا على ما رموهن به من ذلك بأربعة شهداء عدول يشهدون عليهن أنهن رأوهن يفعلن ذلك فاجلدوا الذين رموهن بذلك ثمانين جلدة، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً، وأولئك هم الذين خالفوا أمر الله وخرجوا من طاعته ففسقوا عنها»^(٤).

والداعي إلى ذلك شيثان:

أحدهما: إرسال الطرف، فقد نهى الله عن ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿قُلِ الْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا

(٢) النكت والعيون، الماوردي ٨٩/٤.

(٣) أوضح التفاسير، محمد الخطيب ص ٤٢٣.

(٤) جامع البيان، الطبري ١٦١/١٧.

(١) أدب الدنيا والدين، الماوردي ص ٣٢٩ بتصرف.

فَرُوحَهُ ذَٰلِكَ أَتَىٰ لَمَسٌ ﴿النور: ٣٠﴾.

العذاب^(٥).

والثاني: زجر النفس عن الإسرار بخيانة. وردت الخيانة في القرآن الكريم بعدة معانٍ، منها^(٦):

﴿الزنا: كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾﴾ [فاطر: ٥٢].

﴿الاختيان: مراودة الخيانة، أي: تحرك شهوة الإنسان لتحري الخيانة.

قال تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧].

مما قيل في تفسير هذه الآية أن كل واحد منهم يريد خيانة نفسه، سواء كان ذلك في جماع النساء أو في المأكَل والمشرب في الوقت الذي كان ذلك حراماً عليهم، وسمي خائناً؛ لأن الضرر عائد عليه^(٧).

ومما سبق نستطيع تقسيم العفة عن المحرمات بحسب جوارح المسلم:

١. عفة الجوارح.

المسلم يعف يده ورجله وعينه وأذنه وفرجه عن الحرام فلا تغلبه شهواته، وقد أمر الله كل مسلم أن يعف نفسه ويحفظ فرجه حتى يتيسر له الزواج، فقال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمْ

يعني: «يحفظوا أبصارهم عما لا يحل لهم النظر إليه^(١)؛ لأن النظر بالبصر يحمله على الزنا في الفرج؛ ومنه يكون بدء الفجور^(٢).

والثاني: اتباع الشهوات والانكباب عليها.

قال عز وجل: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا﴾ [مريم: ٥٩].

قال ابن تيمية: «إن المتبعين لشهواتهم من الصور والطعام والشراب واللباس يستولي على قلب أحدهم ما يشتهي حتى يقهره ويملكه ويبقى أسيراً، ما يهواه يصرفه»^(٣).

ثانياً: العفة عن المآثم.

وتنقسم إلى نوعين^(٤):

الأول: الكف عن المجاهرة بالظلم، وهذا يعني أن تظلم جهازاً.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣].

في هذه الآية إخبار منه تعالى بحقيقة يجهلها الناس، وهي أن عاقبة المكر السيئ تعود على الماكرين بأسوأ العقاب وأشد

(١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم ٢٥٧١/٨.

(٢) تأويلات أهل السنة، الماتريدي ٤٥٠/٣.

(٣) الزهد والورع والعبادة، الدمشقي ص ٣٤.

(٤) انظر: أدب الدنيا والدين، الماوردي ص ٣٣٢.

(٥) أيسر التفاسير، الجزائري ٣٦١/٤.

(٦) التصاريغ، ابن سلام ص ١٧٨.

(٧) جامع البيان، الطبري ٤٩٣/٣ بتصرف.

اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» [النور: ٣٣].

٢. عفة الجسد.

المسلم يستر جسده ويتعد عن إظهار عوراته، فعلى المسلم أن يستر ما بين سرته إلى ركبتيه، وعلى المسلمة أن تلتزم بالحجاب؛ لأن شيمتها العفة والوقار.

وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلْيَضْحَكُنَّ يَخْفِهْنَ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

٣. عفة البصر.

فقد حرم الإسلام النظر إلى المرأة الأجنبية، وأمر الله المسلمين أن يغيضوا أبصارهم، فقال: ﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠].
وقال تعالى: ﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

٤. عفة اللسان.

المسلم يعف لسانه عن السب والشتم، فلا يقول إلا طيباً، ولا يتكلم إلا بخير، والله تعالى يصف المسلمين بقوله: ﴿وَهُدُوا إِلَىٰ الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّجِيدٍ﴾ [الحج: ٢٤].

ويقول عز وجل عن نوع الكلام الذي

يقبله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

ويأمرنا الله سبحانه أن نقول الخير دائماً، فيقول تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

٥. عفة الفرج.

ومنه الثناء على عفاف الصديقة مريم عليها السلام، قال تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُّوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١].

٦. عفة المأكل والمشرب.

المسلم يعف نفسه ويمتنع عن وضع اللقمة الحرام في جوفه، لأن من وضع لقمة حراماً في فمه لا يتقبل الله منه عبادة أربعين يوماً، وكل لحم نبت من حرام فالنار أولى به، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ عَلَيْهِ شَاكِرِينَ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ثانياً: العفة عن المباحات:

عرض القرآن الكريم إلى صور من العفة عن المباحات، منها:

١. التعفف عن سؤال الناس.

المسلم يعف نفسه عن سؤال الناس إذا احتاج، فلا يتسول، ولا يطلب المال بدون عمل، وقد مدح الله أناساً من الفقراء لا

يسألون الناس لكثرة عفتهم، في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣].

ولهذا فقد حرم الشرع السؤال على من يملك ما يغنيه من مال أو قدرة على التكسب، سواء كان ما يسأله زكاة أو تطوعاً أو كفارة، ولا يحل له أخذ ذلك إن أعطي بالسؤال أو إظهار الفاقة، فلو أظهر الفاقة وظنه الدافع متصفاً بها لم يملك ما أخذه، لأنه قبضه من غير رضا صاحبه، إذ لم يسمح له إلا على ظن الفاقة. بينما من كان محتاجاً إلى الصدقة وممن يستحقونها لفقر أو عجز عن الكسب يجوز له السؤال بقدر الحاجة، وبشرط أن لا يذل نفسه، وأن لا يؤدي المسؤول، فإن أذل نفسه أو أدى المسؤول بإلحاح أو إخراج لم تجز له المسألة وأخذ الصدقة وإن كان محتاجاً إليها، وحرم أخذها، ووجب ردها، إلا إذا كان مضطراً بحيث يخشى الهلاك إن لم يأخذ الصدقة.

لكن من خاف هلاكاً وكان عاجزاً عن التكسب وجب عليه السؤال، فإن ترك السؤال في هذه الحالة أثم لأنه ألقى بنفسه إلى التهلكة، والسؤال في هذه الحالة في مقام التكسب؛ لأنها الوسيلة المتعينة لإبقاء النفس، ولا ذل فيها للضرورة، والضرورة تبيح المحظورات كأكل الميتة.

٢. التعفف عن مال اليتيم.

إذا كان يرعى اليتيم ويقوم على شؤونه فإن كان غنيا فلا يأخذ منه شيئاً، بل ينميه ويحسن إليه طلباً لمرضاة الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ [النساء: ٦].

٣. عفة القواعد من النساء.

بأن تحافظ على حجابها فذلك خير لها. قال تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٠].

جاء في الآية التنبؤ إلى الاستعفاف بالنسبة للقواعد من النساء وهن اللاتي قعدن عن الحيض وعن الولد بسبب كبر السن والعجز؛ ولأنهن صرن بذلك غير مرغوبات للزواج، أذن لهن بوضع ما تؤمر به المرأة عادة من اللباس الساتر لعورتها، من دون مبالغة في التبرج وإظهار الزينة، وجاء التعقيب بعد هذا الجواز بالترغيب في الاستعفاف، أي: طلب العفة بالتخلي عن هذه الرخصة، وذلك لما في الاستعفاف من خير.

وهذه الآية الكريمة تندرج في سياق آيات أخر حددت شروط اللباس الشرعي

البحث على العفة

يتميز القرآن بجماله البياني الذي لا يمكن قياسه على غيره، فالقرآن له لغته الخاصة، البينة بنفسها، المكتملة بدون نقصان، والوافية التي لا تحتاج إلى إتمام. وقد حث القرآن الكريم على العفة بأساليب متنوعة، منها:

أولاً: أسلوب الطلب:

قال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ كَلِمًا حَتَّى يَغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣].

﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ﴾ أي: ليجتهد في العفة وصون النفس، وهو استغفر بمعنى طلب العفة من نفسه وحملها عليها.

فالمأمور بالاستغفار هو من عُدِمَ المال الذي يتزوج به ويقوم بمصالح الزوجية.

والظاهر أنه أمر ندب لقوله قبل: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢]، ولهذا جاء التعبير عنه بقوله تعالى:

﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ﴾، ولو كان للإلزام والوجوب لكان النظم هكذا: (وليغفر)؛ لأن في الاستغفار تردد ومعاودة للفعل بعد الترك، والترك بعد الفعل، وهكذا^(٣).

قال الطاهر بن عاشور: «أمر كل من تعلق به الأمر بالإنكاح بأن يلازموا العفاف في

للمرأة والقوانين التي تحكم زيتها الظاهرة والباطنة، وبعد بيان طبيعة هذه الزينة وما ينبغي أن يظهر منها ولمن يمكن إظهارها له جاءت هذه الآية بالترخيص للمرأة في وضع خاص وهو كبر السن بالتخفيف عليها في التحفظ في اللباس، مع التنبيه على أن الاستغفار خير لها، حيث يفهم من هذا التعقيب في ختام الآية أن الاستغفار هنا نظير الستر الكامل الذي يحسن بالمرأة التجميل به في كل مراحل عمرها^(١).

(١) انظر: العفة والاستغفار في القرآن، د. فريدة

زمر، موقع ميثاق الرابطة، العدد ١٨٩ بتصرف.

(٢) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان ٣٨/٨.

(٣) التفسير القرآني للقرآن، الخطيب ٧٠٤/٢.

«للصوم تأثير عجيب في حفظ الجوارح الظاهرة، والقوى الباطنة، وحميتها عن التخليط الجالب لها المواد الفاسدة التي إذا استولت عليها أفسدتها، واستفراغ المواد الرديئة المانعة لها من صحتها، فالصوم يحفظ على القلب والجوارح صحتها، ويعيد إليها ما استلبته منها أيدي الشهوات، فهو من أكبر العون على التقوى»^(٤).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَ لَكُمْ تَنَقُّونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

قال الرازي: «اعلم أنه سبحانه لما ذكر تزويج الحرائر والإماء، ذكر حال من يعجز عن ذلك فقال: ﴿وَلَسْتَ عَافٍ﴾ أي: وليجتهد في العفة، كأن المستعفف طالب من نفسه العفاف وحاملها عليه»^(٥).

والاستعفاف: هو طلب العفاف والاجتهاد في العفة وصون النفس، كأنه قال: يطلب الأسباب التي تمنعه عن الزنا وتجعله عفيفاً حتى يغنيه الله من فضله، وأسباب العفة تكون في أشياء:

أحدها: ما روي عنه صلى الله عليه وسلم: (يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه

مدة انتظارهم تيسير النكاح لهم بأنفسهم أو بإذن أوليائهم ومواليهم، والسين والتاء للمبالغة في الفعل، أي: وليعف الذين لا يجدون نكاحاً.

ووجه دلالة على المبالغة أنه في الأصل استعارة. وجعل طلب الفعل بمنزلة طلب السعي فيه؛ ليدل على بذل الوسع^(١).

والسين والتاء إذا دخلتا الفعل فهما للطلب، أي: ليطلب العفة، فهؤلاء الفقراء إن أصروا على عدم الزواج للفقير فليكونوا عفيفين عن النظر والسمع والزنا والفرج فيما لا يحل لهم، عسى الله أن يغنيهم ويكفيهم، فإن الله قد تعهد بذلك من قبل.

وهذه الآية في حق الأحرار^(٢)، حيث أمر الله الذين لا يجدون ما يتزوجون به أن يجتهدوا في العفة عن إتيان ما حرم الله عليهم من الفواحش إلى أن يغنيهم الله من سعته، ويرزقهم ما به يتزوجون.

وفي ذلك عدة كريمة بالتفضل عليهم بالغنى تأمياً لهم وتطميناً لقلوبهم^(٣).

وأمر الله بالعفة يقتضي تحميل الفرد المسؤولية عن نفسه في عفته وصيائته لعرضه، فلا يتذرع بطرقه أبواب الحرامات بأنه لم يعط ما يعينه على النكاح، ولذا فإن

(١) التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢١٨/١٨.

(٢) روضة المحبين، ابن القيم ص ٢٢٥-٢٢٦.

(٣) تفسير آيات الأحكام، محمد علي السائيس ص ٥٩٧.

(٤) زاد المعاد، ابن القيم ٢٨/٢.

(٥) مفاتيح الغيب، الرازي ٣٧٢/٢٣.

له وجاء^(١).
يكن عنده ما ينكح ارتفع عنه إبقاء النسل والتوالد.

والثالث: أن السعة والغناء وأنواع النعم هي الداعية إلى الحاجة وقضاء الشهوة، فإذا كان فقيرًا لا يجد ما ينكح زالت عنه الأسباب التي تدعو إلى ذلك؛ لذلك لم يبيح، وأما الحاجات والضرورات وما ذكرنا كلها تقع في الأموال، وإنما الحاجة في تناول منها لأنفسهم ولإبقائها؛ لذلك افترقا^(٣).

والخلاصة أن الله جل جلاله أخبر في هذه الآية الكريمة بأنه لا رخصة لمن لم يجد النكاح في الزنا، وأمر بالتعفف للذي لا امرأة له حينما قال: ﴿وَلَسْتَغْفِرَ﴾ وليطلب العفة عن الحرام والزنا الذين لا يجدون ما لا ينكحون به للصدقات والنفقة^(٤)، كأن المستعفف طالب من نفسه العفاف وحاملها عليه^(٥) حتى يغنيه الله من رزقه^(٦).

قال القشيري: «يغنيهم الله في الحال أولاً بالنفس، ثم غنى القلب، وغنى القلب غنى عن الشيء، فالغنى عن الدنيا أتم من الغنى بالدنيا»^(٧).

ولذا فإن المعاني التي نستخلصها من

فيطلب أسباب العفة إن لم يكن عنده ما ينكح حتى لا يقع في الزنا إلى أن يغنيه الله. وجائز أن يكون قوله: ﴿وَلَسْتَغْفِرَ﴾ أي: ليتعفف الذين لا يجدون نكاحًا ما ينكحون به النساء عن إتيان ما حرم الله عليهم من الفواحش، حتى يغنيهم الله من سعة فضله ويوسع عليهم من رزقه^(٢).

ولذا لم يجعل الله عز وجل للذي عجز عن النكاح استباحة الفروج والاستمتاع بها زنا إذا لم يكن عنده ما ينكح، كما جعل في الأموال وغيرها رخصة التناول في ملك غيره عند الحاجة والضرورة ببدل؛ لوجوه:
الأول: أن رخصة التناول في ملك غيره إنما تكون عند الضرورة، والضرورات لا تقع في الفروج، وفي الاستمتاع بها بحال؛ لذلك لم يبيح.

والثاني: الاستمتاع بالنساء في الأصل كأنه إنما جعل وأبيح لبقاء النسل والتوالد، لا لحاجة أنفسهم وقضاء الشهوة، فإذا لم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج)، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح، رقم ٥٠٦٥، وباب من لم يستطع الباءة فليصم، رقم ٥٠٦٦، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه ووجد مؤنة، رقم ١٤٠٠.

(٢) جامع البيان، الطبري ١٧/ ٢٧٥-٢٧٦.

(٣) تأويلات أهل السنة، الماتريدي ٣/ ٤٥٩.

(٤) معالم التنزيل، البغوي ٦/ ٤٠.

(٥) الكشف، الزمخشري ٣/ ٢٣٧.

(٦) تفسير السمرقندي ٢/ ٤٣٩، النكت والعيون،

المأوردي ٤/ ٩٩ بتصرف.

(٧) لطائف الإشارات، القشيري ٢/ ٣٦٦.

اشتغالهم بالجهد، أو بسبب ضعفهم وقلة ذات يدهم.

والصفة الرابعة من صفاتهم هي قوله

تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ

التَّعَفُّفِ﴾ والتعفف: ترك الشيء والتنزه عن

طلبه بقهر النفس والتغلب عليها. يقال: عف

عن الشيء يعف إذا كف عنه. والحسبان

بمعنى الظن، أي: يظنهم الجاهل بحالهم أو

الذي لا فراسة عنده يظنهم أغنياء من أجل

تجملهم وتعففهم عن السؤال، أما صاحب

الفراسة الصادقة والبصيرة النافذة فإنه

يرحمهم ويعطف عليهم؛ لأنه يعرف ما لا

يعرفه غيره.

الصفة الخامسة من صفاتهم فهي قوله

تعالى: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ﴾، والسيما

والسيماء: العلامة التي يعرف بها الشيء،

وأصلها من الوسم بمعنى العلامة. والمعنى:

تعرف فقرهم وحاجتهم بما ترى في هيئتهم

من آثار تشهد بقلة ذات يدهم.

قال الرازي: «إن لعباد الله المخلصين

هبة ووقفاً في قلوب الخلق، وكل من رآهم

تأثر منهم وتواضع لهم، وذلك له إدراكات

روحانية لا علامات جسمانية»^(١).

أما الصفة السادسة من صفاتهم فهي قوله

تعالى: ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾

والإلحاف كما يرى الزمخشري هو الإلحاح

الآية تؤكد دلالة لفظ الاستعفاف على تجنب الفاحشة بالنسبة لمن لم يجد طولاً للنكاح.

ثانياً: الشاء على المتعفين:

امتدح الله في كتابه الكريم طائفة

من المؤمنين هي أولى الناس بالعون

والمساعدة، ووصف هذه الطائفة بست

صفات من شأنها أن تحمل العقلاء على

المسارعة في إكرام أفرادها وسد حاجتهم.

قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا

فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ

مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَتِهِمْ لَا يَسْتَلُونَ

النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣].

لقد وصفهم الله تعالى بالفقراء، أي:

الذين هم في حاجة إلى العون والمساعدة؛

لفقرهم واحتياجهم إلى ضرورات الحياة.

ثم ذكر أن من صفاتهم الإحصار، وهو

في اللغة أن يعرض للرجل ما يحول بينه

وبين ما يريد بسبب مرض أو شيخوخة أو

عدو أو ذهاب نفقة أو ما يجري مجرى هذه

الأشياء.

أما صفتهم الثالثة فقال فيها: ﴿لَا

يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾،

والضرب في الأرض هو السير فيها للتكسب

والتجارة وغيرهما، أي: أنهم عاجزون عن

السير في الأرض لتحصيل رزقهم بسبب

(١) مفاتيح الغيب، الرازي ٧/ ٨٧.

بأن لا يفارق السائل المستول إلا بشيء يعطاه^(١).

والذي عليه المحققون من العلماء أن النفي منصب على السؤال وعلى الإلحاف، أي: أنهم لا يسألون أصلاً تعففاً منهم؛ لأنهم لو كانوا يسألون ما ظنهم الجاهل أغنياء من التعفف، ولو كانوا يسألون ما كانوا متعففين، ولو كانوا يسألون ما احتاج صاحب البصيرة النافذة إلى معرفة حالهم عن طريق التفرس في سماتهم؛ لأن سؤالهم كان يغنيه عن ذلك^(٢).

وإنما جاء النفي بهذه الطريقة التي يوهم ظاهرها أن النفي متجه إلى الإلحاف وحده للموازنة بينهم وبين غيرهم، فإن غيرهم إذا كان يسأل الناس إلحافاً فهم لا يسألون مطلقاً لا بإلحاف ولا بدونه، والنفي بهذه الطريقة فيه تعريض بالملحفين وثناء على المتعففين. هذا وقد وردت أحاديث متعددة تمدح المتعففين عن السؤال وتذم الملحفين فيه.

ومن ذلك ما جاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان، ولا التمرة والتمرتان، إنما المسكين الذي يتعفف، اقرؤوا إن شئتم: لا يستلون الناس

إلحافاً)^(٣).

وخلاصة ما سبق أن هؤلاء الفقراء ليسوا من الطفيليين الذين يعيشون عالة على كسب غيرهم، وإنما هم أزهد الناس فيما في أيدي الناس، وقد بذلوا أنفسهم وخرجوا عن ديارهم وأموالهم في سبيل المبدأ والعقيدة، ومن أجل هذا فهم - على فقرهم وحاجتهم - متجملون بالتعفف والقناعة والصبر، حتى ليحسبهم من لا نفاذ لبصره في حقائق الأمور أنهم أغنياء لا حاجة بهم إلى شيء من مال أو متاع، وقد يكون أحدهم طاوياً لأيام لم يذق طعاماً.

ولكن البصير الذي يتفرس في وجوههم فينفذ إلى دخيلة أمرهم يجد منهم ما يخفيه تعففهم وتجملهم من ضر الجوع وأذى المسغبة، ومن هنا كان واجبا على المحسن أن يتحسس حاجة المحتاجين، وأن يتعرف على ذوي الحاجة المستترين الذين يمنعهم الحياء والتعفف عن أن يسألوا، فهؤلاء هم أحق الناس بالعون والإحسان!^(٤)

ثالثاً: وعد المتعففين بالتوسعة عليهم:

إذا التزم المسلم بعفته وطهارته فإن له

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب (لا يسألون الناس إلحافاً)، رقم ٤٥٣٩، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفتن له فيتصدق عليه، رقم ٢٣٤٨.

(٤) التفسير القرآني للقرآن، الخطيب ٢/٣٤٨.

(١) الكشف، الزمخشري ١/٥٠٣.

(٢) التفسير الوسيط، طنطاوي ١/٨١٨-٨١٩.

توفيق ما يتعاطونه من أسباب الرزق التي اعتادوها مما يرتبط به سعيهم الخاص من مقارنة الأسباب العامة أو الخاصة التي تفيد سعيهم نجاحًا وتجارتهم ربحًا.

والمعنى: أن الله تكفل لهم أن يكفيهم مؤنة ما يزيده الزوج من نفقاتهم. وصفه الله (الواسع) مشتقة من فعل وسع باعتبار أنه وصف مجازي؛ لأن الموصوف بالسعة هو إحسانه.

قال الغزالي في شرح الأسماء الحسنى: مشتق من السعة، والسعة تضاف مرة إلى العلم إذا اتسع وأحاط بالمعلومات الكثيرة، وتضاف أخرى إلى الإحسان وبسط النعم وكيف ما قدر وعلى أي شيء نزل، فالواسع المطلق هو الله سبحانه وتعالى؛ لأنه إن نظر إلى علمه فلا ساحل لبحر معلوماته، بل تنفذ البحار لو كانت مداً لكلماته، وإن نظر إلى إحسانه ونعمه فلا نهاية لمقدوراته، وكل سعة وإن عظمت فتنتهي إلى طرف، والذي لا ينتهي إلى طرف فهو أحق باسم السعة، والله سبحانه وتعالى هو الواسع المطلق^(٣).

والذي يؤخذ من استقراء القرآن وصف الواسع المطلق إنما يراد به سعة الفضل والنعمة. وذكر عليهم بعد واسع إشارة إلى أنه يعطي فضله على مقتضى ما علمه من

عظيم الأجر ووافر الثواب عند الله.

قال تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

الضمير في ﴿يَكُونُوا﴾ يعود إلى المذكورين في الآية من ﴿الْأَيْمَى﴾، ويشير من طرف خفي إلى العبيد والإماء، أي: إن يكن هؤلاء المذكورون صالحين للزواج وراغبين فيه طلباً للتعفف ولكن يمنعهم خوف الفقر والحاجة وعدم القدرة على حمل أعباء الزوجية وما تجيء به من ذرية إن يكن هذا صارفاً لهم عن الزواج فليتزوجوا، والله سبحانه وتعالى يعدهم سعة الرزق ودفع الضر الذي يتوقعونه من الزواج ما دامت نيتهم قائمة على طلب مرضاة الله وحفظ الفروج بهذا الزواج^(١).

قال الطبري: إن يكن هؤلاء الذين تنكحونهم من أيامى رجالكم ونسائكم وعبيدكم وإمائكم أهل فاقة وفقر فإن الله يغنيهم من فضله، فلا يمنعكم فقرهم من إنكاحهم^(٢).

فوعد الله للمتزوج من هؤلاء إن كان فقيراً أن يغنيه الله، فإغناؤه تيسير الغنى إليه إن كان حرّاً، وتوسعة المال على مولاه إن كان عبداً، فلا عذر للولي ولا للمولى أن يرد خطبته في هذه الأحوال. وإغناء الله إياهم

(٣) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، أبو حامد الغزالي ص ١١٩.

(١) التفسير القرآني للقرآن، الخطيب ٩/ ١٢٧١.
(٢) جامع البيان، الطبري ١٧/ ٢٧٤.

نماذج قرآنية من المتعطفين

عرض القرآن الكريم إلى نماذج من المتعطفين اختاروا طريق العفة وآثروا العفة رغم المشاق التي فيها، ومن تلك النماذج:

أولاً: يوسف عليه السلام:

لقد أوتي يوسف عليه السلام نصف الجمال، فكان بهي الطلعة، جميل الوجه، جذاب الشخصية، حسن القامة والهيئة، ففتنت به امرأة عزيز مصر، وغازلته ولاطفته للوصول إلى غرض معين، ولكن الله عصم نبيه يوسف من الوقوع في الفاحشة، ونجاه من الافتراء وسوء الاتهام، وحماه من تلفيق التهمة، وأبعده عن مظان السوء، والتصقت التهمة بامرأة العزيز، وثبت الخطأ عليها. وهذا ما عبر عنه القرآن المجيد بصورة قاطعة وبرهان حسي عقلي^(٥).

قال تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَرْءُ بِمَنْعٍ مِّنَ اللَّهِ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجَدُ وَكَانَ صَرْفٌ مِّنْهُ﴾^(١) **عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأُبُوبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ** ﴿٢٣﴾ **وَلَقَدْ هَمَّتْ بِوَيْهَمَ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَجُلًا بِرَهْنًا رَبُّهُ كَذَلِكَ لَنَصْرَفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِن عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ** ﴿٢٤﴾ **وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَيْسُةُ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْأَبَائِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسَجَّنَ أَوْ يُعَذَّبَ أَلَيْسَ** ﴿٢٥﴾ **قَالَ**

(٥) التفسير الوسيط، الزحيلي ٢/ ١١٠١.

الحكمة في مقدار الإعطاء^(١).

وهذا وعد كريم من الله سبحانه لا بد أن يتحقق؛ وذلك لأمرين:

أولهما: أنه وعد من الله، والله سبحانه وتعالى لا يخلف وعده.

وثانيهما: أن هذا الوعد يحمل معه أسباب الغنى^(٢).

وقد نصت السنة النبوية على ذلك الوعد، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(ثَلَاثَةٌ حَقُّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يَرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يَرِيدُ الْعِفَافَ)**^(٣).

قال ابن كثير: «فأما ما يورده كثير من الناس على أنه حديث: (تزوجوا فقراء يغنكم الله) فلا أصل له، ولم أره بإسناد قوي ولا ضعيف إلى الآن، وفي القرآن غنية عنه»^(٤).

(١) التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢١٨/١٨ بتصرف.

(٢) التفسير القرآني للقرآن، الخطيب ٩/ ١٢٧٢.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم ٣/ ٤٦٢، رقم ١٦٥٥، والنسائي في سننه، كتاب النكاح، باب عون الناكح الذي يريد العفاف، ٥/ ١٥٢، رقم ٥٣٠٧، وابن ماجه في سننه، كتاب العتق، باب المكاتب، ٢/ ٨٤١-٨٤٢، رقم ٢٥١٨. قال الترمذي: حديث حسن. وحسنه الألباني في صحيح الجامع، ١/ ٥٨٥، رقم ٣٠٥٠.

(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ١٠/ ٢٢٧.

الامتناع^(٣).

وزادت المصيبة بأن ﴿وَعَلَّقَتْ﴾ الأبواب ﴿وَصَارَ الْمَحَلُّ خَالِيًا﴾، وهما أمان من دخول أحد عليهما، بسبب تغلق الأبواب، وقد دعت إلى نفسها ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ أي: افعِلْ الأمر المكروه وأقبل إلي، ومع هذا فهو غريب، لا يحتشم مثله ما يحتشمه إذا كان في وطنه وبين معارفه، وهو أسير تحت يدها، وهي سيدته، وفيها من الجمال ما يدعو إلى ما هنالك، وهو شاب عذب، وقد توعدته إن لم يفعل ما تأمره به بالسجن أو العذاب الأليم.

وهنا يرسم يوسف عليه السلام معالم العفة والحياء ويعلم موقفه الرفض للوقوع في الفحشاء، فلم يبال بزيئة امرأة العزيز وسفورها، ولم يلتفت إلى منصبها وجمالها، إنما استحضر مراقبة الله وإطلاعه، فرد عليها: ﴿مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣]^(٤).

فقد صبر عن معصية الله مع وجود الداعي القوي فيه، لأنه قد هم فيها مما تركه لله، وقدم مراد الله على مراد النفس الأمارة بالسوء، ورأى من برهان ربه - هو ما معه من العلم والإيمان الموجب لترك كل ما حرم الله - ما أوجب له البعد والانكفاف عن

هِيَ زَوَدَتْني عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّارَةً أَقْبَصَهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَذِبِكُنْ إِنْ كَيْدُكَ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يَوْسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْفَاطِطِينَ ﴿٢٩﴾ * وَقَالَ يَسُوهُ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٣٠﴾ [يوسف: ٢٣-٣٠].

أخبر تعالى عن امرأة العزيز التي كان يوسف عليه السلام في بيتها بمصر، وقد أوصاها زوجها به وإكرامه^(١)، وكان له من الجمال والكمال والبهاء ما أوجب أن ﴿زَوَدَتْهُ أَلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]، وهو غلامها وتحت تدبيرها، والمسكن واحد، فيتيسر إيقاع الأمر المكروه من غير إشعار أحد ولا إحساس بشر، والمرادة: طلب الفعل، والمراد هاهنا أنها دعت إلى نفسها ليوافقها^(٢).

وأكثر استعمال هذه اللفظة إنما هو في هذا المعنى الذي هو بين الرجال والنساء، ويشبه أن يكون من راد يروود إذا تقدم لاختبار الأرض والمراعي، فكان المراد يختبر أبدًا بأقواله وتلفظه حال المراد من الإجابة أو

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٤/ ٣٧٩.

(٢) معالم التنزيل، البغوي ٤/ ٢٢٧.

(٣) المحرر الوجيز، ابن عطية ٣/ ٢٣٢.

(٤) انظر: العفاف أريد، قصص وأحداث العفيفين والعفيفات، أبو الحسن الفقيه ص ١٧.

هذه المعصية الكبيرة^(١)، ومع هذه الدواعي كلها أثر مرضاة الله وخوفه^(٢)، وبعد أن رآها مصرة على غيها وشهوتها ذهب ليهرب عنها ويبادر إلى الخروج من الباب ليتخلص ويهرب من الفتنة^(٣) بعدما أعلن براءته وعفته.

ولشدة حرص امرأة العزيز على الفاحشة تبعت يوسف وأمسكت بقميصه فتمزق، وفي اللحظة نفسها دخل العزيز عليهما في تلك الصورة الغامضة، فرأى أمراً شق عليه، وقبل أن يسأل أو يستفسر سبقته امرأته بمكر ودهاء، فادعت أن يوسف راودها عن نفسها وطلب منها الفاحشة، وظهرت لزوجها بمظهر العفيفة المظلومة وقالت: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥].

ولم تقل «من فعل بأهلك سوءاً» تبرئة لها، وتبرئة له أيضاً من الفعل، وإنما النزاع في الإرادة والمرادة ﴿إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فقال باراً صادقاً: ﴿هِيَ زَوَّجْتَنِي عَنْ نَفْسِي﴾، وذكر أنها اتبعته تجذبه إليها حتى قدت قميصه^(٤)، فحيث احتملت الحال صدق كل واحد منهما ولم يعلم أيهما.

(١) انظر: الجواب الكافي، ابن القيم ص ٢٠٨.

(٢) انظر: المصدر السابق ص ٤٨٧.

(٣) التفسير الموضوعي لسور القرآن، مجموعة مؤلفين ٣/ ٥٢٠.

(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٤/ ٣٨٣.

ولكن الله تعالى جعل للحق والصدق علامات وأمارات تدل عليه، قد يعلمها العباد وقد لا يعلمونها، فمن الله في هذه القضية بمعرفة الصادق منهما، تبرئة لنبهه وصفيه يوسف عليه السلام، فانبعث شاهد من أهل بيته يشهد بقرينة من وجدت معه فهو الصادق، فقال: ﴿إِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ قَدْ مِّنْ قَبْلِ فَصَدَقْتَ وَهُوَ مِنَ الْكَذَّابِينَ﴾ [يوسف: ٢٦]؛ لأن ذلك يدل على أنه هو المقبل عليها المراد لها المعالج، وأنها أرادت أن تدفعه عنها فشقت قميصه من هذا الجانب.

﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدْ مِّنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يوسف: ٢٧]؛ لأن ذلك يدل على هروبه منها، وأنها هي التي طلبته فشقت قميصه من هذا الجانب^(٥).

وحيثما تفقد العزيز قميص يوسف وجده ممزقاً من خلفه، فأيقن ببراءة يوسف وعفته، وعلم ما دبرته زوجته من المكر والخديعة والقدف، فصوب إصبع الاتهام إليها وقال: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَذِبِكُمْ إِنَّ كَيْدَكُمُ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

وحتى لا يفتضح الأمر ويهتك بيت العزيز أمر يوسف عليه السلام بالإعراض عن هذه القضية وكتماها، ثم أمر زوجته بالتوبة والرجوع عن الخطأ^(٦) ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ

(٥) تفسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٥٧.

(٦) انظر: العفاف أريد، قصص وأحداث للعفيفين والعفيفات، أبو الحسن بن محمد الفقيه ص

النسوة لها، فدبرت مكيدة جديدة تضع بها حداً لانتقاداتها، لقد كانت تدرك أكثر من غيرها جمال يوسف وتأثيره على أولئك النسوة، ولذلك: ﴿أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكِنًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]. فقالت: ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رُودَتْهُ عَن نَّفْسِهِ فَاَسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَفْعَلَنَّهُ لَئِيْلٌ مُّسِيءٌ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَكُونَنَّ مِنَ الصّٰغِرِيْنَ﴾ [يوسف: ٣٢] (٤).

فلامتهن في لومهن لها، وأخبرتهن أنه مع جماله الظاهر جميل الباطن، فقد استعصم وأبى الخيانة والفاحشة، وأن كمال جماله هذا هو الذي يزيدا شغفاً وحباً وتعلقاً به، فلا تقوى على تركه! ثم قالت: ﴿وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَكُونَنَّ مِنَ الصّٰغِرِيْنَ﴾ [يوسف: ٣٢].

وهنا يقف يوسف عليه السلام شاهداً بعفته على إيمانه، وثابتاً على حيائه وبقينه، يرسم للتاريخ معالم العفة وآفاقها وطرقها وأسبابها.

فلجأ إلى الله بقلبه خاشعاً متضرعاً: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا نَصْرَفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ

(٤) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، مجموعة مؤلفين ٥٢٣/٣.

هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ الْفٰطِحِيْنَ﴾ [يوسف: ٢٩].

شاع ذلك الحديث في مصر حتى تحدث بذلك النساء (١) يلمنها، فجعلن يلمنها ويقلن: ﴿أَمْرَأَتِ الْعَزِيزِ تَرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [يوسف: ٣٠].

أي: هذا أمر مستقبح، هي امرأة كبيرة القدر، وزوجها كبير القدر، ومع هذا لم تزل تراود فتاها الذي تحت يدها وفي خدمتها عن نفسه! ومع هذا فإن حبه قد بلغ من قلبها مبلغاً عظيماً (٢)!

قال الواحدي: قد دخل حبه في شغاف قلبها، وهو موضع الدم الذي يكون داخل القلب ﴿إِنَّا لَنَرُّهَا فِي صَنْلٍ مُّبِينٍ﴾ عن طريق الرشد بحبها إياه ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ﴾ امرأة العزيز ﴿بِمَكْرِهِنَّ﴾ مقالتهن، وسميت مكرراً لأنهن قصدن بهذه المقالة أن تريهن يوسف ليقوم لها العذر في حبه إذا رأين جماله، وكن مشتتين ذلك؛ لأن يوسف وصف لهن بالجمال (٣).

لم يكن أمامها إلا أن تبحث عن مخرج يخفف من وطأة فضيحتها ويسد منافذ ملامة

١٩.

(١) زاد المسير، جمال الدين ابن الجوزي ٦٩٣/١.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٥٨، التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، مجموعة مؤلفين ٥٢٢/٣.

(٣) الوجيز، الواحدي ٥٤٤/٢.

ويفتضح أمر اتباع الشهوة والهوى، فقد استدعى الملك امرأة العزيز ومعها النسوة، وحقق في الأمر معهن، ويوسف عليه السلام لا يزال في سجنه، فاعترفت امرأة العزيز على نفسها أمام الملاء، وشهدت ليوسف عليه السلام بالصدق والطهارة والاستقامة، قالت: ﴿الْفَن حَصَّصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يوسف: ٥١].

فقال الملك: ﴿أَتُؤْنِّي بِهَذَا اسْتِخْلَاصَهُ لِنَفْسِي؟ فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ [يوسف: ٥٤].

إنه انتصار العفة واستعلاء الإيمان، فمهما تكبد العفيف من البلاء والمحن في طريقه فلا بد أن يحالفه النصر، فها هو يوسف السجين، يرفعه الله من السجن والحصر إلى رحاب القصر، بل ويهبه فيه القوة والتمكين ﴿وكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٢٢] (١).

وتجدر الإشارة إلى أن يوسف عليه السلام قد ثبتت بحقه العفة عن المال أيضًا، فقد أثبتنا لنفسه وتعهدها عندما طلب أن يعين على خزانة المال: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ [يوسف: ٥٥].

أي: حافظ أمين على ما استودعني، (١) انظر: لباب التأويل، الخازن ٢/ ٥٢٠، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٨/ ٢٥-٢٦، تفسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٥٦.

يوسف وسعة علمه في التأويل وما عايشه من صدق تأويله، وتذكر طلب ذكره عند الملك، فذكره بما يعلمه عنه من الخير والإحسان والصدق والعلم، فأرسل الملك ساقيه إلى السجن ليستفتي في شأن الرؤيا يوسف عليه السلام، فذهب السقاء على الفور.

فشرع يوسف عليه السلام في تأويلها على الفور ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا نَأْكُلُونَ ۚ﴾ (٥٧) ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادًا كُنَّ مَا قَدَّمْتُمْ لَهَا مِنَ الْقَلِيلِ مِمَّا تُحْصِنُونَ ۚ﴾ (٥٨) ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِشُونَ ۚ﴾ [يوسف: ٤٧-٤٩].

رجع السقاء إلى ديوان الملك وأخبره بما تلقاه من يوسف عليه السلام من التأويل، فلما سمع الملك كلامه عجب لذلك عجبًا عظيمًا، وانتابه ذهول من علمه عليه السلام، فبعث إليه بالمجيء إلى قصره، لكن وزيره رجع يخبره خبرًا غريبًا: فقد أبى عليه السلام الخروج من السجن إلا إذا نظر الملك في مسألة النسوة اللاتي قطعن أيديهن وما حدث مع امرأة العزيز، ولماذا أدخله إلى السجن العزيز؟ فقال للوزير: ﴿أَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٠].

وهنا تجلت آثار العفة والطهارة،

عالم بما أوليتني^(١)، فهو المتعفف عن الفحش، وعن الطمع في المال العام.

ثانيًا: قصة ابني آدم عليه السلام:

قص الله علينا خبر ابني آدم وهما هابيل وقايل على ما ذكره غير واحد من السلف والخلف، وكان من خبرهما أن الله تعالى شرع لآدم أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، وكان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى، فكان آدم عليه السلام يزوج أنثى هذا البطن بذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دميمة، وأخت قاييل وضيفة، فأراد قاييل أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك، قال السمرقندي: فقال آدم: إن الله تعالى أمرني بذلك. فقال له قاييل: إن الله تعالى لم يأمرك بهذا، ولكنك تميل إلى هابيل^(٢)، فأمرهما بأن يقربا قربانًا، فمن تقبل منه فهي له، فتقبل من هابيل ولم يتقبل من قاييل، فكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه^(٣).

قال تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ عَلَيْهِمِ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٧﴾ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِمَبْسُوطٍ يَدِي إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ [فِئ: ٢٨]

(١) انظر: جامع البيان، الطبري ٢١٩/١٣.

(٢) تفسير السمرقندي ٤٢٩/١.

(٣) انظر: جامع البيان، الطبري ٣١٨/٨، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٨٢/٣، المستفاد من قصص القرآن، عبد الكريم زيدان ١٠٧/١.

اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٨﴾ إِنْ أَرِيدُ أَنْ نَبْنِيَ إِلَيْكَ وَابْنًا فَتَكُونَ مِنَ الصَّاحِبِينَ ﴿٣٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٤٠﴾ [المائدة: ٢٧-٣٠].

الآيات الكريمة تشير إلى أن ابني آدم عليه السلام قربا قربانًا، واختلف في السبب الذي قربا لأجله قربانًا على قولين: أحدهما: أنهما فعلاه لغير سبب.

والثاني: وهو أشهر القولين أن ذلك لسبب، وهو أن حواء في كل عام تلد غلامًا وجارية، فكان الغلام يتزوج من إحدى البنتين بالجارية من البطن الأخرى، وكان لكل واحد من ابني آدم عليه السلام - هابيل وقاييل - توأمة، فأراد هابيل أن يتزوج بتوامة قاييل فمنعه، وقال: أنا أحق بها منك^(٤).

قال أهل التفسير في بيان هذا القربان، والقربان هو البر الذي يقصد من رحمة الله، وهو اسم ما يتقرب به إلى الله من نسكة أو صدقة^(٥).

أمر ابنا آدم أن يقربا قربانًا، وكان هابيل صاحب غنم وعهد إلى كبش أنتج فذبحه طيبة بها نفسه، وكان قاييل صاحب زرع وعهد إلى شيء من القوم رديء^(٦) فقربه غير طيبة به نفسه، فتقبل الله عز وجل قربان

(٤) النكت والعيون، الماوردي ٢٨/٢.

(٥) انظر: الكشاف، الزمخشري ٢٢٤-٢٢٥.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني ٣٢٣/٤.

عن القتل، وقال ابن عمر: وأيم الله، إن كان المقتول لأشد الرجلين، ولكن عفة يده عن فعل الحرام منعه من أن ييسط يده إلى أخيه^(٤).

قال سيد قطب: وهكذا يرسم نموذج من الوداعة والسلام والتقوى في أشد المواقف استجاشة للضمير الإنساني وحماسة للمعتدى عليه ضد المعتدي وإعجاباً بهدوئه واطمئنانه أمام نذر الاعتداء وتقوى قلبه وخوفه من رب العالمين. إلى أن قال: إذا أنت مددت يدك إلي لتقتلني فليس من شأني ولا من طبعي أن أفعل هذه الفعلة بالنسبة لك خوفاً من الله رب العالمين لا عجزاً عن إتيانه: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبْوَأَ بِإِثْمِي وَإِثْمُكَ﴾ [المائدة: ٢٩]، أي: تحمل إثم قتلي وتضيفه إلى إثمك الذي جعل الله لا يتقبل منك قربانك فيكون إثمك مضاعفاً وعذابك مضاعفاً. ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٢٩] أراد أن يثنيه ويعفه عما تراوده به نفسه، وعرض له وزر جريمة القتل لينفره منه، ويزين له الخلاص من الإثم المضاعف، بالخوف من الله رب العالمين، وبلغ من هذا وذلك أقصى ما يبلغه إنسان في صرف

صاحب الغنم -أي: هابيل- ولم يتقبل قربان صاحب الزرع -أي: قابيل- فتحرك الحسد في قلبه، ودفعه إلى قتله، فقال قابيل لأخيه: تقبل قربانك ولم يتقبل مني، والله لأقتلنك^(١).

فهو إنما غضب عليه وحسده؛ لقبول قربانه. فقال له أخوه: ما ذنبي؟! إنما يتقبل الله القربان من المتقين لا من غيرهم، وكأنه يقول لأخيه: إنما أتيت من قبل نفسك لا من قبلي، فإن عدم تقبل قربانك بسبب عدم تقواك^(٢).

وهنا يرد عليه التقي الورع العفيف الذي تقبل الله تعالى قربانه منها له ومبيناً أن تقوى الله تعالى والإخلاص له من أهم أسباب القبول عند الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

وإن كنت مصرّاً على قتلي فلن أفعل فعلك، فخوفي من الله تعالى ربي وربك يمنعني من فعل ذلك والإقدام عليه، فهذه جريمة لا أجروء على الإقدام عليها^(٣). فقال: ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ بِيَدَيْكَ لِأَفْتُلِكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْمَلَكِينَ﴾ [المائدة: ٢٨].

أخبر الله في هذه الآية بتحرر المقتول

(٤) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب ١٦٨٠/٣، معالم التنزيل، البغوي ٤٣/٣، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٨٥/٣.

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ١٦٥/٥.
(٢) فتح القدير، الشوكاني ٤٤/٢.
(٣) انظر: جامع البيان، الطبري ٣٢٦/٨، تفسير الشعراوي ٣٠٧٤/٥.

معوقات العفة

المعوقات التي تقف في طريق العفة في هذا الزمن كثيرة جداً، ومن تلك المعوقات:

١. ضعف الإيمان.

إن الباعث على العفة هو الإيمان الذي يرافقه الخوف من الله وخشية جلاله، فمن الطبيعي أن لا توجد العفة متى رفع الإيمان، ولذا فإن هذا المعوق تندرج تحته أغلب المعوقات إن لم تكن كلها، لما للإيمان من أهمية في استقامة الفرد وأخلاقه، لأن الإيمان بالله وعبادته المتصلة يحرران الإنسان من العبودية والخضوع لأية قوة مادية بشرية من العوائق الداخلية والخارجية، فينطلق إلى أداء رسالته وهو يحس بالحماية والحيوية، والله معين على أدائها ويتكفل برعايته ويضمن له الثواب، سواء أصاب أم أخطأ ما دامت الوجهة كلها لله (٣).

فالعفة من الإيمان، ونقصه يؤدي إلى الوقوع في المعاصي والتدرج فيها، والوقوع في المنكرات بأنواعها، ومن مظاهره اتباع خطوات الشيطان.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [النور: ٢١].

أي: طرقه ووساوسه، حيث يدخل فيها

الشر ودوافعه عن قلب إنسان (١).

ومع هذا فإن الحسد وعدم العفة قد غطى على كل شيء منه، فلم ير في كلمات أخيه وفي تحديه له شيئاً يعدل به عن طريقه الذي ركبه من أول الأمر، وكان أن قتل أخاه وأسأل على الأرض دمه (٢).

(٣) أضواء على التربية الإسلامية، على القاضي ص ٣٢.

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٢/ ٨٧٦.

(٢) التفسير القرآني للقرآن، الخطيب ٣/ ١٠٧٦.

قال الغزالي: « إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين، ولو طوي بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة، وعمت الفترة»^(١).

فعندما ترك بنو إسرائيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنوا على لسان أنبيائهم. قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

قال ابن كثير: «أي: كان لا ينهى أحدٌ منهم أحدًا عن ارتكاب المآثم والمحارم، ثم ذمهم على ذلك ليحذر أن يرتكب مثل الذي ارتكبه»^(٢).

وقد حذر الله سبحانه عباده المؤمنين من القعود عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو التراخي عن الدعوة وإرشاد الناس إلى الخير، فيكون ذلك سببًا في وقوع الفتنة التي لا تختص بمن يمارسها من العاصين دون الطائعين، بل تتعدى هؤلاء الواقعين في المنكر لتعم الصالح والطالح

(١) إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي ١١٨٦/٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ١٦٠/٣.

كما في قوله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥٥﴾﴾ [الأنفال: ٢٥].

قال ابن عباس رضي الله عنه: «أمر الله المؤمنين ألا يقرؤا المنكر بين أظهرهم فيعذبهم العذاب»^(٣).

والمراد بتلك الفتنة التي تعم الظالم وغيره هي أن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه عمهم الله بالعذاب: صالحهم وطالحهم، وبه فسرهما جماعة من أهل العلم، والأحاديث الصحيحة شاهدة لذلك^(٤).

٤. وسائل الإعلام الفاسدة.

فمن معوقات العفة في هذا العصر وسائل الإعلام المفسدة، والناظر إلى أغلب وسائل الإعلام في الدول الإسلامية فضلًا عن غيرها يجد فيها الكثير من الفساد، سواء كان في القنوات الفضائية المتنوعة كالتلفاز، أو الشبكة العنكبوتية كاليوتيوب والفيس بوك وغيرها، أو الإذاعات والمجلات والصحف^(٥).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٤٨٦/٩.

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٤٨٩/٩، البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي ٤/٤٧٧، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٣٧/٤، فتح القدير، الشوكاني ٢/٤٣١، في ظلال القرآن، سيد قطب ٣/١٤٩٦، أضواء البيان، الشنقيطي ٢/٢٠٣.

(٥) انظر: العفة ومنهج الاستعفاف، يحيى العقيلي

بل ذكر سبحانه أن الجهل هو الذي دفع قوم لوط لعمل جريمتهم البشعة من اللواط، يقول تعالى: ﴿أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بِجَهْلُونَ﴾ [النمل: ٥٥].

قال ابن تيمية: الجهل والظلم هما أصل كل شر^(٢)، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

٦. تأخير الزواج.

من معوقات العفة أن كل واحد من الجنسين محتاج للآخر، وقد فطرهما الله على ذلك، فلا غنى لأحدهما عن الآخر^(٣). قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢١].

فالزواج المبكر من أقوى الوسائل المعينة للعفاف، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: دخلت مع علقمة والأسود على عبد الله، فقال عبد الله: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابًا لا نجد شيئًا، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا

بل يجد أن مهمتها العظمى بث السموم ونشر الرذيلة والفاحشة والدعوة إلى خلاف العفة. فإذا تناولت مجلة فصورها وأحاديثها تنطق بهدم العفاف، وإذا فتحت المذياع فالأغاني الماجنة المائعة تصك الأذان، وإذا نظرت إلى التلفاز نظرت إلى هدم العفاف، وهذه هي الحقيقة والواقع بالنسبة لبعض بلاد المسلمين التي وقعت فريسة في أيدي بعض أبنائها الذين يستوردون المبادئ والأخلاق والعقائد والشرائع والتعليمات من الأعداء ثم ينفذونها بدقة وأمانة^(١).

٥. الجهل.

لا شك أن الجهل من الأسباب التي تعوق العبد المسلم عن العفة، فعدم العلم بالشيء هو السبب الحقيقي في عدم الإقبال عليه وفعله؛ ولهذا ذم الله تعالى الجهل وحذر منه، وبين أنه سبب إغراض المعرضين عن دعوة الأنبياء والمرسلين، وأن الناس لجهلهم كذبوا بهم.

يقول تعالى مخبرًا عن قول نوح عليه السلام لقومه: ﴿وَيَقُولُوا لَا آتَاكُمُ عَلَيْهِ مَا لَا إِن آجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَى نُفُوسًا مِّنْكُمْ جَاهِلُونَ﴾ [هود: ٢٩].

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية ١/ ١٣٢.
(٣) انظر: العفة وسائلها ومعوقاتها وثمراتها، محمد الهيدان ص ١٧.

ص ٥١، موسوعة الأخلاق الإسلامية، مؤسسة الدرر السنية ١/ ٤١٢.
(١) انظر: الغزو الفكري، ممدوح فخري ص ٢٩.

معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء^(١).

في الحديث ما يدل على أن الزواج وسيلة لصيانة الفروج والأعراض وحفظها من الانزلاق في مهاوي الفواحش وأحوال الرذائل والمحرمات.

هذا وقد حث ديننا الحنيف على مساعدة الشباب على الزواج، بالذات من كان المانع من زواجه هو نقص المال.

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَبْنَاءَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

وهنا جاء الندب للجماعة المسلمة بمساعدة المحتاج للزواج من الجنسين لإعفافه، ففي ذلك حماية له من الوقوع فيما حرم الله، وحفظ للمجتمع من بلاء الفواحش.

يقول سيد قطب: «وهذا أمر للجماعة

بتزويجهم، والجمهور على أن الأمر هنا للندب، ودليلهم أنه قد وجد أيامي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزوجوا، ولو كان الأمر للوجوب لزوجهم^(٢)».

ويحسن التحذير مما يقع فيه بعض أولياء الأمور من منع زواج فتياتهن بحجة إتمام الدراسة الجامعية أو العمل وتحقيق الذات والمال، أو لأسباب أسوأ من ذلك تتعلق بأصول الشاب ومدى غناه، بل وأصبح بعض الأولياء يرفض الشاب الصالح لمجرد مكان سكناه ويتناسى أنه -بصفته ولياً- مؤتمن على عفة ابنته، والمفترض أن يسعى إلى ذلك ما استطاع.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض^(٣)).

ولعل من المهم معالجة بعض المشاكل الاجتماعية المتعلقة بارتفاع المهور ومستلزمات الزواج، فالأهل يوقعون -غير قاصدين- أبناءهم وبناتهم في المشاكل الأخلاقية، لأنهم يرفعون من سقف مطالبهم عند التزويج؛ فلا يبقى للشباب أو الفتاة سوى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج)، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح، رقم ٥٠٦٥، وباب من لم يستطع الباءة فليصم، رقم ٥٠٦٦، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تأقت نفسه إليه ووجد مؤنة، رقم ١٤٠٠.

(٢) في ظلال القرآن ٤/ ٢٥١٤.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب النكاح، باب إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ٣/ ٣٨٦ رقم ١٠٨٤. وحسنه الألباني في صحيح الجامع، ١/ ١١٢، رقم ٢٧٠.

والاجتماعات العامة والخاصة، وغيرها؛ لما يترتب عليه من هتك الأعراض، ومرض القلوب، وخطرات النفس، وخنوثة الرجال، واسترجال النساء، وزوال الحياء، وتقلص العفة والحشمة، وانعدام الغيرة^(١).

قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

٨. الطمع.

يطمع بعض الناس فيما في أيدي الناس من الأموال والنساء والأولاد والمتاع ونحوها.

قال تعالى: ﴿لَا تَمْدَنَّ عَيْنَكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].

قال السعدي في تفسيره: «أي: لا تعجب إعجاباً يحملك على إشغال فكرك بشهوات الدنيا التي تمتع بها المترفون واغتر بها الجاهلون، واستغن بما آتاك الله من المثاني والقرآن العظيم^(٢)؛ لأنه لا يجتمع الإخلاص في القلب ومحبة المدح والثناء والطمع فيما عند الناس إلا كما يجتمع الماء والنار، والضرب والحوث، فإذا حدثك نفسك بطلب الإخلاص فأقبل على الطمع أولاً فاذبحه بسكين اليأس،

إقامة علاقات تشبع رغباتهم ولا تكلفهم شيئاً!

ومن الأمور التي يجب على المجتمع أن يتبناها حتى تنخفض الرذيلة هو مسألة خفض مستوى الشروط التي يطلبها أهل الشاب، فبدلاً من الإقبال على فتاة بكر على قدر عالٍ من الجمال لم لا يفكر الأهل أو الشاب في التقدم لمطلقة أو أرملة صغيرة السن أو بكر تكبر الشاب ببضع سنين؟ فهؤلاء لن يشترطن مهوراً عالية كغيرهن، وستحصل البركة في هذا الزواج مادام الغرض منه الاستعفاف عن الحرام، فلا يقاس النجاح في الحياة بكم المبالغ المدفوعة فيه، بل هو التوفيق الرباني لا غير.

٧. الاختلاط بين الجنسين.

إن العفة حجاب يمزقه الاختلاط؛ ولهذا صار طريق الإسلام التفريق والمباعدة بين المرأة والرجل الأجنبي عنها، فالمجتمع الإسلامي مجتمع فردي لا زوجي، فللرجال مجتمعاتهم، وللنساء مجتمعاتهن، ولا تخرج المرأة إلى مجتمع الرجال إلا لضرورة أو حاجة بضوابط الخروج الشرعية. كل هذا لحفظ الأعراض والأنساب، وحراسة الفضائل، والبعد عن الريب والرذائل، وعدم إشغال المرأة عن وظائفها الأساس في بيتها؛ ولذا حرم الاختلاط، سواء في التعليم، أم في العمل والمؤتمرات والندوات

(١) انظر: حراسة الفضيلة، بكر أبو زيد ص ٦٥.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٤٣٤.

وأقبل على المدح والثناء فازهد فيهما زهد
عشاق الدنيا في الآخرة، فإذا استقام لك ذبح
الطمع والزهد في الثناء والمدح سهل عليك
الإخلاص ^(١).

٩. إهمال حفظ المال.

حفظ المال مقصد من مقاصد الشريعة
الخمس، وإهمال حفظه مفسدة، وفتح لباب
من أبواب الشيطان، والأصعب أن يكون
هذا الإهمال من ولي المال القائم عليه
بداعي الثقة الزائدة أو الاستهتار.

وقد نهى الله تعالى عباده عن التبذير في
إنفاق المال؛ ليدل على ضرورة حفظه،
فالإنسان مأمور بالاقتصاد في ماله، ومن
باب أولى هو مأمور بصيانة هذا المال من أن
يتعدى عليه غيره.

قال تعالى: ﴿وَمَاتَ ذَا الْقَرْيَةِ حَقًّا
وَالْمُسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا يَبْذِرْ بَذِيرًا ۖ إِنَّ
الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ
لِرَبِّهِ كَفُورًا ۝٢٧﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

وكذلك أمر بالانتباه للمال حتى لا يندم
الإنسان.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى
عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا
مَحْسُورًا ۝٢٩﴾ [الإسراء: ٢٩].

ومعنى القعود ملومًا محسورًا أي: ملومًا
من الناس لائمًا لنفسك على ما ضيعته من
(١) الفوائد، ابن القيم ١/٢١٩.

مال ^(٢).

فالمال نعمة بموجب قول الله تعالى
متفضلًا على نبيه الكريم عليه السلام:
﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨].

وعلىنا شكرها بحفظها وعدم إهمالها،
وقد ورد في المثل العربي ما معناه «المال
المهمل يعلم السرقة»، فالمال له خطوة
في النفس، والنفس أماراة بالسوء، فإذا ترك
المال هكذا بلا رقابة ولا متابعة ولا حفظ
جيد سيكون مغريًا لمن ضعف إيمانه، ولن
يتعفف عن سرقة أو إهداره، أما لو كان
الإنسان أمينًا فستمنعه العفة عن هذا المال
مهما بلغ إهماله، بل سيرا على ربه فيه، وقد
يستثمره لمصلحة صاحبه إرضاءً لأمانته
وضميره.

لكن الأصل أن يحفظ المال جيدًا حتى
يسد الباب الرئيس للشيطان، لأن إهمال
حفظه يسوغ للنفس الاستيلاء عليه، حتى إنه
يسقط الحد الشرعي على أخذه، فكما نعلم
أن أحد شروط إقامة حد القطع في السرقة
هو وجود المال في حرز ^(٣)، وإذا انتفى ذلك
بعيث كانت الأموال متروكة دون اكتراث
فاللوم على صاحبه لا أخذه.

١٠. تبرج النساء.

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري ١٧/٤٣٣.
(٣) انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي،
المرغيناني ٢/٣٦٣.

بالوقاحة وسوء الأدب، يجد الاختلاط الشائن بين عوائل متحللة، حيث التخلع والمراقصة وهدر النخوة والشرف، وباختصار يجد التحلل والإباحية في أسوأ تبذرها ومظاهرها^(٢).

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَتَوَخُّدٍ هُزُوا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦].

نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير^(٣). قال الطبري: «عنى به كل ما كان من الحديث ملهيا عن سبيل الله مما نهى الله عن استماعه أو رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله تعالى عم بقوله: ﴿لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ ولم يخصص بعضا دون بعض، فذلك على عمومته حتى يأتي ما يدل على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك»^(٤).

قال الواحدي: «أكثر المفسرين على أن المراد بلهو الحديث: الغناء، فهذه الآية تدل على تحريم الغناء»^(٥).

ويكفي تفسير الصحابة والتابعين للهو الحديث بأنه الغناء فقد صح ذلك عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم، قال أبو

من الأسباب التي تعوق العفة؛ لذا أمرت المرأة بالقرار في البيت.

قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

فإذا خرجت التزمت بالضوابط الشرعية للخروج، ومنها ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

أي: لا يضربن الأرض بأرجلهن ليصوت ما عليهن من حلي كخلاخل وغيرها، فتعلم زيتها بسببه، فيكون وسيلة إلى الفتنة. ويؤخذ من هذا ونحوه قاعدة سد الوسائل، وأن الأمر إذا كان مباحا ولكنه يفضي إلى محرم أو يخاف من وقوعه فإنه يمنع منه، فالضرب بالرجل في الأرض الأصل أنه مباح ولكن لما كان وسيلة لعلم الزينة منع منه^(١).

١١. الغناء.

إن المتتبع لمجالس الغناء ومسارح الطرب وأماكن اللهو وما يصاحبها من معازف وآلات في ذلك يجد الرقص الخليع الفاجر من نساء امتهن الرذيلة والفاحشة، ويجد العريضة والصياح المتعالي من أفواه السكارى، ويجد الكلمات البذيئة الفاحشة العارية من الحياء والخجل والمتخممة

(١) تيسير الكريم الرحمن، السعدي ص ٦٦٣.

(٢) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله العلوان ٨٥٩/٢-٨٦٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٦/٣٣١.

(٤) جامع البيان، الطبري ١٨/٥٣٩.

(٥) التفسير الوسيط، الواحدي ٣/٤٤١.

ثمرات العفة

العفة من أجل الأخلاق وأسمائها، وأفضل الخصال وأعلاها، ثمارها زاكية، وآثارها مرضية، لا يتناهى ثوابها، ولا يضاهى فضلها، بل إنها تعود على صاحبها بالخير في الدنيا والآخرة، ومن تلك الثمرات:

أولاً: ثمرات دنيوية:

تعود العفة على صاحبها بكثير من الثمرات الدنيوية، ومنها:

١. تزكية النفس وانضباط السلوك.
لما أمر الله بها في آية غض البصر قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَكْزَىٰ لَكُمْ﴾ [النور: ٣٠].
فمن أراد أن يزكي نفسه فعليه بالعفة، وقد نصت السنة النبوية على فضيلة العفة وتزكية أهلها، فعن سهل بن سعد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة) (٢).
٢. الاستقامة على شرع الله وطاعته.
فالعفة من أجل مظاهر التقوى وأنصح صورها؛ لأن العفيف حينما يصد عن الفواحش وأسبابها إنما يتقي بعفته سوء الحساب، ولذا فإنها تقتضي التحرز من

الصهباء: سألت ابن مسعود رضي الله عنه عن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾، فقال: والله الذي لا إله غيره هو الغناء. يرددها ثلاث مرات (١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب الصبر عن محارم الله، رقم ٦٤٧٤.

(١) إغاثة اللفهان، ابن القيم ١/ ٢٤٠.

الوقوع في المآثم والمحارم، مما لا يقبله الشرع الحكيم، ولا يرضى عنه العقل السليم، بل إنها تستلزم الاقتصار على ما هو موافق للشرع وملائم للطبع^(١).

ولقد أمر الله جل وعلا الرجال بالعفة فقال: ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣].

وأمر النساء بالعفة أيضًا فقال: ﴿وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٠].

وقال تعالى: ﴿قُلِ الْمُؤْمِنَاتُ لَكُمْ بَعْضُهُنَّ أَبْصَرُ مِنْ بَعْضِهِنَّ وَحَفِظُوا فُرُوجَهُنَّ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٢٠) وَقُلِ لِلْمُؤْمِنَاتِ لَكُمْ بَعْضُهُنَّ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَحَفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣٠-٣١].

فإلى جانب الأمر بغض البصر ألح كتاب الله من جديد على التزام العفة وحفظ الفرج من طرف الرجال والنساء^(٢)، وبدهي أن هذا الحفظ لا يتحقق إلا بتفادي كل ما نهى الله عنه والتزام كل ما أمر الله به.

٣. حفظ الجسد من الأمراض الفتاكة.

فالعفة وقاية اجتماعية من الأذى والشور والافات، ومن فشو الأمراض

٤. حفظ الأعراض.

من أجل مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ عرض الإنسان؛ لأن حفظه هو الطريق إلى حفظ الأنساب والمجتمعات من الأمراض والأدواء، ومن أجل حفظ العرض اتخذت الشريعة اتجاهًا علاجيًا عن طريق فتح أبواب التعفف والحصانة على مصراعيها، وشق الطرق المعبدة الموصلة إلى ما أحله الله^(٣).

وأوعد هاتك الأعراض أعظم وعيد فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ [النور: ٢٣-٢٤].

ورتب الحد ورد الشهادة وحكم بالفسق على قاذف المسلم بغير حق: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ [النور: ٤-٥].

فالعفة حراسة، بل إن من أهم الوسائل

(١) انظر: التيسير في أحاديث التفسير، محمد الناصري ١٣١/٥.

(٢) المصدر السابق ٤/٢٦٣.

(٣) عودة الحجاب، محمد المقدم ٣/٢٦.

التي نهجها الإسلام للحفاظ على الأعراض: الزجر عن الوقوع في الفاحشة والطرق الموقعة فيها، والترغيب في الاستعفاف لوجه الله تعالى.

٥. نيل معونة الله.

فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف)^(١).

٦. إن الله تعالى يدافع عن أهلها.

وهذا دليل على صدق إيمانهم؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨].

ولقد تولى الله تعالى الدفاع عن ثلاثة من سادة الأعفة في القرآن الكريم: أولهم نبي الله يوسف عليه السلام، عندما اتهمته امرأة العزيز بالفاحشة فقالت: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥].

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم ٤٦٢/٣، رقم ١٦٥٥، والنسائي في سننه، كتاب النكاح، باب عون الناكح الذي يريد العفاف، ١٥٢/٥، رقم ٥٣٠٧، وابن ماجه في سننه، كتاب العتق، باب المكاتب، ٨٤١/٢، رقم ٢٥١٨. قال الترمذي: حديث حسن. وحسنه الألباني في صحيح الجامع، ٥٨٥/١، رقم ٣٠٥٠.

فأوضح كل من له تعلق بهذه القصة براءة يوسف عليه السلام ونقاء سيرته. وقد تولى الله الدفاع عن مريم عليها السلام، فلقد اتهمت بالفاحشة كما أخبر الله في موضعين:

الأول: في قوله تعالى: ﴿وَيَكْفُرْهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦].

والثاني: في قوله جل جلاله: ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِيلًا قَالُوا يَبْرَيْمُ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [٢٧] بِتَأْخُذِ هَؤُلَاءِ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوَاءً وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٧-٢٨].

وبرأها الله في موضعين كذلك:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١].

والثاني: في قوله: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا الْقُسْطُ﴾ [التحريم: ١٢].

وتولى الله الدفاع عن عائشة رضي الله عنها، فالمنافقون لما خاضوا في الإفك أنزل الله لبراءتها عشر آيات في سورة النور بدأها بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١].

٧. إغناء الله لأهل العفة.

فالعفيف يوم القيامة في ظل الرحمن، آمن من فتن ذلك اليوم العظيم؛ لأنه خاف الله جل جلاله حينما دعاه داعي الشهوة فخشيه وعف عن الحرام، فأحسن الله إليه يوم الفزع الأكبر.

إنه لأجر عظيم يلقاه هؤلاء الأصناف السبعة، فهم يوم القيامة إذا قام الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس واشتد عليهم حرها وأخذهم العرق ولا ظل هناك لشيء كافأهم ربنا الكريم وأظلمهم بظل عرشه، وقيل: بظل الجنة وهو نعيمها، كما قال تعالى: ﴿وَنَدَّخِلْهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧].

وقيل: المراد بالظل هنا الكرامة والكنف والكف من المكاره في ذلك الموقف^(٤).

والتأمل للأصناف السبعة يجد أن العنوان الذي يجمعهم هو «العفة»، فقد جاهدوا أنفسهم وروضوها على التصبر والامتناع مما تدعو إليه الشهوة أو الغضب أو الطمع، وفي ذلك مشقة بالغة وألم عظيم، فالقلب يكاد يحترق من نار الشهوة أو الغضب ولا تطفئه تلبية تلك الرغبة، فيأتي تعويض الله لهؤلاء يوم القيامة حين يشتعل الحر في ذلك الموقف العظيم ولا يجد

قال تعالى: ﴿وَلَسْتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣].

قال أبو السعود في تفسيره^(١) ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]: عِدَّةٌ

كريمة بالتفضل عليه بالغنى، لطف لهم في استعفافهم، وتقوية لقلوبهم، وإيذان بأن فضله تعالى أدنى من الصلحاء. والإغناء يتحقق بأمور: بأن يرزقه ما يتزوج به، أو يجد من ترضى باليسير وبحالته، أو يصبره الله^(٢).

ثانيًا: ثمرات أخروية:

ثمرات العفة لا تقتصر على الدنيا، بل تمتد إلى الدار الآخرة، ومن تلك الثمرات:

١. العفيف في ظل عرش الرحمن. فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عدل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه)^(٣).

من ترك الفواحش، رقم ٦٨٠٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم ١٠٣١.

(٤) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي ١٢٠/٧.

(١) إرشاد العقل السليم ١١٣/٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ٢٤٣/١٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب فضل

الناس ظلاً أو مأوى فيظلهم بفضلهم وكرمه، عنها^(٤).
ولا ظل كظله تعالى ولا كرم ككرمه عز وجل^(١).

موضوعات ذات صلة:

الإحصان، حجاب المرأة، الزنا، النكاح

٢. جنات النعيم.

إن أعظم ثمرة للعفة دخول الجنة.

قال تعالى: ﴿وَالْحَفِظَاتِ قُرُوجَهُنَّ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

والأجر العظيم: الجنة.

قال الطبري: «يعني ثواباً في الآخرة على ذلك من أعمالهم عظيمًا، وذلك الجنة»^(٢).
وعن سهل بن سعد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة).
وفي رواية: (من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة)^(٣).

٣. رضوان الله ومغفرته.

قال تعالى: ﴿وَالْحَفِظَاتِ قُرُوجَهُنَّ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

والمغفرة: ستر الله ذنوبهم والصفح

(١) انظر: فتح الباري، ابن رجب ٦/ ٤٥.

(٢) جامع البيان، الطبري ١٩/ ١٠٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب ما جاء في حفظ اللسان ٨/ ١٠٠، رقم ٦٤٧٤.

(٤) المحرر الوجيز، ابن عطية ٧/ ١٢٠.